

المجملين ايضا فتم الى النبي صلى الله عليه وسلم وما استعوا الوضوء وويل للعقاب من النار
مع ان الاول من كلام ابو بصير كما بينه جمهور الرواة عن شعبة ومثاله المدرج في اللشاه
حديث هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن بسرة بنت صفوان فروعا من من كره
او انشبهها وورفعه فليتوضا فقد رواه عبد الحميد بن جعفر وغيره عن هشام مع ان
الاشبهين والرفخ اماهما من قول عروة كما بينه جماعات عن هشام منهم يورث حماد
بن زيد واقتصر كثير من اصحاب هشام على الروايع وهو من من ذكره فليتوضا ومثاله
الادراج في الاخر ماروي عن ابن مسعود في حديث تعليم النبي صلى الله عليه وسلم له المشهود في
الصلوة اذا قلت هذا التشهد فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان
شئت ان تقعد فاقد قوله اذا قلت هذا التشهد فقد قضيت صلاتك الى اخر
مدرج من قول ابن مسعود كما تقدم ولفظ الحديث كما في شرح الحوي على المتن مارواه
ابوداود عن النبي عن ابي بصير عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن
عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيده وعلمه التشهد في الصلاة وفي آخره
فاذا قلت هذا وقضيت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت
ان تقعد فاقد قال ابن الصلاح قوله اذا قلت هذا الخ من كلام ابن مسعود لاسيما
النبي صلى الله عليه وسلم انتم اي جمهوري على شرح الزرقاني فهذه امثلة الادراج في المتن ولما
مدرج الاسناد فاقسام اربعة الاول ان يكون الحديث عند رواه الاطراف من فانه
عنده باسناد آخر فيرويه راعونه تاما بالاسناد الاول ولا يذكر اسناد طرفه الثاني
مثاله حديث اذ اورد للنسائي عن عاصم بن كليب عن ابيه عن واثل بن محرز في قصة
صلاته صلى الله عليه وسلم قال صليت خلف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا اذا سلموا يشيرون باليدين
كأنها اذنا فيل شوب ثم جعلتهم بعد ذلك في زمان فيه يروى سد بد فرأيت الناس
عليهم حميد الثياب تتحرك ايديهم تحت الثياب فان قوله ثم جعلتهم ليس بهذا الاسناد
بل من رواية عاصم عن عبد الجبار بن واثل عن بعض اهل عن واثل هكذا رواه مينا
ذهير بن معاوية وقوله تحرك ايديهم اي تتحرك عن فاصدق الثاني والثاني ان

بدرج

بدرج بعض حديث في حديث آخر مخالف له في السند كحديث سعيد بن ابي هريرة عن
مالك عن الزهري عن انمر بن قيس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
فقوله ولا تافسوا من حديث آخر لما لك عن ابي الزناد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسبوا ولا تحسبوا ولا تافسوا
فأدرجه ابن ابي عمير في الاول وصبرهما بسند واحد وهو وهم منه كما حرم به
الخطيب والفاظ الحديث كلها افعال مضارعة حدث منها حديثان في تخفيفا
وقوله اياكم والظن اي حذر واسوء الظن من ادبائه به الظن من العذر والظن
نومة في القلب بلاديل قال الغزالي وهو حرام لكن استعني به الا عند القلب وحكمه
على غيره بالسوء اما الخطوط او حديث النفس فمعه على الشك عفو ايضا اللهم عني
ان تظن ومعنى لا تافسوا اي لا تترعبوا في الدنيا ولا تقمتوا ايها الا لكافة فيها
تؤدى الى فسوة القلب وقوله ولا تحسبوا بالجم اي لا تعرضوا اخبار الناس
بلطف كالجاسوس وقوله ولا تحسبوا بالحاء المهملة اي لا تطلبوا النبي بالياسة
كاستراق السمع والبصائر التي خفية والفرق بين هذا والذي قبله ان هذه الزيادة
منقولة من حديث آخر مروى بتامه والذي قبله بقية الحديث الاول لانها من
حديث آخر كما هو ظاهر والثالث ان يروي جماعة الحديث باسناد مختلفة فيرويه
عنه راوي فيصح الكمال على سناد واحد من تلك الاسانيد ولا يبين الاختلاف كحديث ابن
مسعود قلت يا رسول الله اي الدين اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم قال
ان تقبل ذلك مخالفة ان يعلم معك قلت ثم قال ان ترأى جليلا جارا فان الاعمش
ومصورين العتم روياه عن شقيق بن عمرو بن شريك عن ابن مسعود ورواه واصل
الاصدي بسكون الميم عن شقيق بن عمرو بن مسعود وسقط عمر من بيتهما فلما روي
عنه اي الاعمش ومصور واصل حارت رواية واصل مدحمة على رواية الاعمش
ومصوري سند رواية واصل مدحمة في سند روايتها والراجح ان يسوق الاسناد
فيعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيروي عنه كذلك كقصة ثابت مع شريك